

## كشاف القناع عن متن الإقناع

منهما مكيل .

ويشترط في بيع المكيل بجنسه التساوي وهو متعذر هنا لأن أجزاء الحب تنتشر بالطحن والنار وأخذت من السوق .

( ولا ) يصح بيع ( دقيق حب ) كبر ( بسويقه ) لأن النار قد أخذت من السوق فهو كبيع الحنطة المقلية بالنية ( ولا ) يصح بيع ( خبز بحب كبر سويقه ولا خبز وزلاوية وهريسة وفالودج ونشا ونحوها ) كسنبوسك وحريرة ( بحبه ) لأن فيها ماء .  
فلا يتأتى العلم بالمماثلة ( ولا ) يصح بيع خبز وما عطف عليه ( بدقيقه ) أو سويقه ( كيلا ولا وزنا ) لعدم العلم بالمماثلة .

ولا يصح بيع نيئه بمطبوخه كخبز بعجين وحنطة مقلية بنيئة .  
لأخذ النار من أحدهما فتفتت المماثلة ( ولا ) يصح بيع ( أصله ) أي أصل ربوي ( بعصيره كزيتون بزيتته ونحوه ) كسمسم بشيرجه وحب كتان بزيتته ( ولا ) بيع ( خالصه ) بمشوبه ( أو مشوبه بمشوبه كحنطة ) خالصة أو فيها شعير ( بحنطة فيها شعير يقصد تحصيله أو فيها زوان أو تراب يظهر أثره ) لانتفاء التساوي ( إلا اليسير ) أي إذا كان الشعير ونحوه يسيرا لا يقصد تحصيله ولا يظهر أثره .

فلا يمنع الصحة لأنه لا يخل بالتمائل ( ولا يصح بيع غسل ) خالص عن شمعته أو فيه شمعته ( بعسل فيه شمعته ) لعدم العلم بالتمائل .

( ولا ) بيع ( لبن بكشك ) لأن اللبن فيه مقصود فهو بيع لبن بلبن ومع أحدهما غيره .  
( ولا ) بيع ( حب جيد بمسوس ) لعدم العلم بالتمائل ( بل ) يصح بيع الحب الجيد ( بخفيف وعتيق ) من جنسه إذا تساويا كيلا .  
لأنهما تساويا في معيارهما الشرعي .  
فلا يؤثر اختلافهما في القيمة .

( ولا ) يصح بيع ( رطبه ) أي رطب جنس ربوي ( بيا بسه ك ) بيع ( الرطب بالتمر والعنب بالزبيب والحنطة المبلولة أو الرطبة باليابسة ) لحديث سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال أينقص الرطب إذا يبس قالوا نعم فنهى عن ذلك رواه مالك وأبو داود .

فعلل بالنقصان إذا يبس وهذا موجود في كل رطب بيع بيا بسه .  
( إلا في العرايا ) .

ويأتي ( قريبا .

فيصح بيع الرطب بالتمر فيها بشروطه .

للحاجة الداعية إلى ذلك ويصح بيع دقيقه بدقيقه كيلا إذا استويا في النعومة .

فإن اختلفا في النعومة لم يصح البيع .

لعدم التساوي .

وإن اختلف جنس الدقيقين صح كيف تراضيا عليه يدا بيد .

( و ) يصح بيع ( مطبوخه ) أي مطبوخ جنس ربوي ( بمطبوخه ) كخبز إذا استويا وكسمن

بسمن ولا تمنع زيادة أخذ النار من أحدهما أكثر من الآخر إذا لم يكثر أخذ النار من أحدهما